



الاتحاد الغرف السعودية
Federation of Saudi Chambers

رقم الصادر:
٤٣١٥٠٢

تاريخ الصادر:
١٤٤٣/١/٢٨



الاتحاد الغرف السعودية
Federation of Saudi Chambers

مشفوعات:
43105002

لا توجد مشفوعات

الموضوع: رفع الحظر عن استيراد لحوم الدواجن
من المنطقة الإدارية بجمهورية فرنسا.



سلمه الله

سعادة أمين عام الغرفة التجارية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

أود الإحاطة بأن الاتحاد تلقى خطاب الهيئة العامة للغذاء والدواء رقم (٩٢٨٦٢٩/ع) وتاريخ ٢٣/١١/١٤٤٣هـ، والمشار فيه إلى التقارير الدولية المتعلقة بسلامة الغذاء في دول العالم، وبناء على التقارير الصادرة من المنظمة العالمية للصحة الحيوانية (WOAH) والتي تقيد بالسيطرة على مرض إنفلونزا الطيور شديد في المنطقة الإدارية (Finistère) بجمهورية فرنسا، وصدر قرار الهيئة رقم (٠٠٢٨٥٠٠/ق) بتاريخ ٢١/١١/١٤٤٣هـ القاضي برفع الحظر على استيراد لحوم الدواجن وبقية المائدة ومنتجاتها وتجهيزاتها من المنطقة الإدارية (Finistère) بجمهورية فرنسا (مرفق).

أمل من سعادتكم التكرم بعد الاطلاع توجيه المختصين لديكم باتعميم على المعنيين من مشتركي غرفتكم الموقرة، والنشر عن ذلك في وسائل الإعلان المتاحة بالغرفة.

وتفضلوا بقبول أطيب تحياتي واحترامي،

مساعد الأمين العام

م

لشؤون الغرف واللجان الوطنية

(هر)
حمدود بن محمد الريعي

الغرفة التجارية الصناعية بمنطقة القصيم

رقم الوارد: ٥١٣٤

التاريخ: ٢٧-٠٦-٢٠٢٢ م ١٤٤٣/١١/٢٨ هـ

المرفقات: ٣

نوع المرفق:

الجهة: اتحاد الغرف السعودية



نسخة لمجالس الأعمال

نسخة للجان الوطنية

Kingdom of Saudi Arabia
P.O. Box 16683 Riyadh 11474
Tel +966 11 218 2222
Fax +966 11 218 2111

المملكة العربية السعودية
١١٥٧٤، بـ ٦٦٦٨٣، الرياض
تلف: +٩٦٦ ٣٢٣ ٢٢٢٢
فاكس: +٩٦٦ ٣٢٣ ٢٢٣ ٢٢٢٢

(تعيم)

سلمه الله

سعادة أمين عام اتحاد الغرف السعودية

سلمه الله

نسخة لسعادة أمين عام غرفة الرياض

سلمه الله

نسخة لسعادة أمين عام غرفة جدة

سلمه الله

نسخة لسعادة أمين عام غرفة الشرقية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد:


انطلاقاً من متابعة الهيئة العامة للغذاء والدواء للتقارير الدولية المتعلقة بسلامة الغذاء في دول العالم، وبناءً على التقارير الصادرة من المنظمة العالمية للصحة الحيوانية (WOAH) والتي تفيد بالسيطرة على مرض إنفلونزا الطيور شديد الضراوة في المنطقة الإدارية (Finistère) بجمهوريّة فرنسا.

أود إخاطة سعادتكم بصدور قرار الهيئة رقم (٢٨٥٠٠) ق. بتاريخ ١٤٤٣/١١/٢١ هـ القاضي برفع الحظر على استيراد لحوم الدواجن وبقية المائدة ومنتجاتها وتجهيزاتها من المنطقة الإدارية (Finistère) بجمهوريّة فرنسا (مرفق).

أمل تفضل سعادتكم بالتعيم على جميع الغرف التجارية الصناعية بالمملكة بما ذكر أعلاه، والنشر عن ذلك في جميع وسائل الإعلان المتاحة بالغرف التجارية الصناعية السعودية.

وتفضلاً بقبول وافر التحيّة والتقدير

نائب الرئيس التنفيذي لقطاع الغذاء



د. محمد بن علي الناصر

رقم المعاملة:

٤٣٠٥٠٣



الاتحاد العام للمكاتب التجارية

Federation of Saudi Chambers

تاريخ المعاملة:

١٤٤٣/١١/٢٤

مصنفوّعات:

لا توجد مصنفوّعات



43105882



قرار إداري

إن الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء، وبعد الاطلاع على نظام الهيئة العامة للغذاء والدواء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٦/٢٠١٤٢٨) وتاريخ ١٤٢٨/١/٢٥هـ، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٢٨-٧-٧) وتاريخ ١٤٣٦/١/٦هـ، وبناءً على نظام الغذاء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١/٢٠١٤٣٦) وتاريخ ٢٠١٤٣٦/٧/٢٥هـ، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٣٩-١٦-٣) وتاريخ ١٤٣٩/٤/٩هـ، وبعد الاطلاع على قرار الهيئة رقم (٢٥٢٦٣/ق) وتاريخ ٢٣/١٠/١٤٤٣هـ الموافق ٢٠٢٢/٥/٢٤م، القاضي بفرض حظر مؤقت على استيراد لحوم الدواجن وبقية المائدة ومنتجاتها وتجهيزاتها من المناطق الإدارية (Cher-et-Loir, Finistère, Dordogne) بسبب تفشي مرض إنفلونزا الطيور شديد الضراوة فيها.

وبعد الاطلاع على تقرير المنظمة العالمية للصحة الحيوانية (WOAH) الصادر بتاريخ ١٤٤٣/١١/١٤هـ الموافق ٢٠٢٢/٦/١٣م، والذي يفيد بالسيطرة على مرض إنفلونزا الطيور شديد الضراوة في المنطقة الإدارية (Finistère) بجمهورية فرنسا. والرجوع لتوصيات المنظمة العالمية لصحة الحيوان (WOAH) الواردة في المادة (٤٠,٤) من دستور حيوانات اليابسة، المتضمنة إمكانية استيراد لحوم الدواجن وبقية المائدة ومنتجاتها وتجهيزاتها.

وبناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً.

يقرر ما يلي:

أولاً: رفع الحظر عن استيراد لحوم الدواجن وبقية المائدة ومنتجاتها وتجهيزاتها من منطقة (Finistère) بجمهورية فرنسا.

ثانياً: استمرار حظر الاستيراد على لحوم الدواجن وبقية المائدة ومنتجاتها وتجهيزاتها من منطقتي (Dordogne, Cher-et-Loir) بجمهورية فرنسا.

ثالثاً: يُستثنى من الحظر المؤقت المنصوص عليه في البند (ثانياً): لحوم الدواجن وبقية المائدة ومنتجاتها وتجهيزاتها التي خضعت لمعاملة حرارية تكون كفيلة بالقضاء على فيروس إنفلونزا الطيور شديد الضراوة، على أن تكون مطابقة لاشتراطات والضوابط الصحية والمواصفات القياسية

(255)

المعتمدة، مع إرفاق شهادة صحية صادرة من الجهات الرسمية المعتمدة المختصة لدى الجمهورية الفرنسية تثبت خلو المنتج من الفيروس.

رابعاً: يطبق هذا القرار من تاريخ صدوره.

خامساً: على نائب الرئيس التنفيذي قطاع الغذاء تكليف من يلزم للعمل بمضمونه، وإعداد ما يلزم لإبلاغ الجهات ذات العلاقة للعمل بموجبه.

وَاللَّهُ الْمُوْفِقُ.

الرئيس التنفيذي

أ. د. هشام بن سعد الجضعي

